قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦١٧ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على إتفاق القرض بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠ والكتب المتبادلة الملحقة به

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — الموافقة على اتفاق القرض بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠ والكتب المتبادلة الملحقة به ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٧ صفر سنة ١٣٩١ (١٣ أبريل سنة ١٩٧١)

أنور السادات

مـــذكرة

مرفوعة إلى السيد رئيس الجمهورية

تطبيقا لأحكام المادة التاسعة من اتفاق التجارة والتعاون الاقتصادى الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا ، اتفق الطرفان على عقد إتفـاق قـرض بينهما تضمن أحكاما من أهمها :

١ — تمنح الحكومة الأسبانية حكومة الجمهورية العربية المتحدة قرضا قيمته خمسة وثلاثين مليونا من الدولارات الأمريكية تستخدم فى :

(أ) شراء سلع رأسمالية مـــن اسبانيا مثل السفـن والقاطـرات والأتوبيسات واللوريات وآلات المشروعات الهندسية

(ب) سداد المدفوعات المؤجلة التى تستحق بعد ٣٠ يونيو سنة ١٩٧١

٢ — تستخدم الجمهورية العربية المتحدة القرض خلال خمس سنوات إعتبارا من أول يناير سنة ١٩٧١

٣ — يسدد القرض خلال سبع سنوات تبدأ بعد انتهاء مدة الخمس سنوات المشار إليها فى البند السابق ويتحمل القرض عند إنتهاء مدة الخمس سنوات هذه بفائدة بسيطة تبلغ ٤,٥٪ سنويا على الدين القائم .

٤ — يعفى هذا القرض من آداء الضريبة فى الجمهورية العربية المتحدة وتؤدى الأقساط والفوائد بدون أى تخفيض أو خصم أية ضرائب أخرى تنص عليها القوانين السارية فى الجمهورية العربية المتحدة .

٥ — تعين حكومة الجمهورية العربية المتحدة "البنك المركزى المصرى" وتعين حكومة أسبانيا " بنك أسبانيا — المؤسسة الأسبانية للنقد الأجنبى " ليقوما بإتخاذ الترتيبات اللازمة لاستخدام هذا القرض .

٦ — للمدين أن يطلب إلغاء الجزء الذى لن يستخدمه من القرض بشرط أن يخطر الدائن بذلك عن طريق مذكرات مكتوبة .

٧ — يمكن للدائن أن يوقف استخدام القرض إذا ما تأخر المدين فى دفع الأقساط السنوية الخاصة "بالحساب الموحد تحت التصفية" المنصوص عليه فى الملحق رقم (١) من اتفاق التجارة والتعاون الاقتصادى السـابق الاشارة عليه .

٨ — ألحق بالاتفاق كتاب متبادل بشأن اتفاق الطرفين على أنه إذا أدت الظروف الاقتصادية السائدة إلى خلق صعوبات فى سبيل ســداد أقساط القرض وفائدته بالعملة الحرة ، فإن حكومة أسبانيا ستنظر فى أمر سداد هذه المدفوعات بصادرات من الجمهورية العربية المتحدة تستخدم فى الاستهلاك المحلى بأسبانيا أو بأى طريقة أخرى بخلاف قيام الجمهورية العربية المتحدة بالسداد بالعملة الحرة

٩ — يسرى هذا الاتفاق بصفة مؤقتة اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٧١ وبصفة نهائية بمجرد تبادل وثائق التصديق عليه

وتتشرف وزارة الخارجية برفع الأمر برجاء العرض على السيد رئيس الجمهورية للتفضل بالموافقة على اتفاق القرض بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠ والكتاب المتبادل الملحق به ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

وزير الخارجية

(إمضاء)

اتفاق قرض

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا

تطبيقا للمادة (٩) من اتفاق التجارة والتعاون الاقتصادى الموقع بالقاهرة فى ٢٤ ديسمبر ١٩٧٠ اتفقت حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا على ما يأتى :

(مادة ١)

توافق حكومة أسبانيا (المشار إليها فيما بعد بالدائن) على أن تمنح حكومة الجمهورية العربية المتحدة (المشار إليها فيما بعد بالمدين) قرضا قيمته خمسة وثلاثون مليونا من الدولارات الأمريكية تستخدم فيما يلى :

(أ) شراء سلع رأسمالية من أسبانيا مثل السفن ومعدات النقل (أتوبيسات ، لوريات ، قاطرات . . . الخ) والآلات والمشروعات الهندسية .

(ب) سداد المدفوعات المؤجلة التى تستحق بعد ٣٠ يونيو ١٩٧١

(مادة ٢)

يستخدم القرض بواسطة حكومة الجمهورية العربية المتحدة خلال خمس سنوات اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦

يسدد القرض خلال سبع سنوات تبدأ بعد انتهاء مدة الخمس سنوات المشار إليها فى الفقرة السابقة .

بعد انتهاء فترة الخمس سنوات المحددة لاستخدام القرض يتحمل القرض فائدة بسيطة بمعدل أربعة ونصف فى المائة (٤,٥٪) سنويا على الدين القائم .

(مادة ٣)

يقوم المدين بأداء المبلغ المستخدم من القرض إلى الدائن بالدولارات الأمريكية على أربعة عشر قسطا متساويا نصف سنوى يضاف إليها الفوائد .

يبدأ سداد القسط الأول بعد ستة شهور من انتهاء فترة الخمس سنوات المحددة لاستخدام القرض .

(مادة ٤)

يعفى هذا القرض من أداء الضريبة فى الجمهورية العربية المتحدة وتؤدى الأقساط والفوائد بدون أى تخفيض أو خصم أية ضرائب أخرى تنص عليها القوانين السارية فى الجمهورية العربية المتحدة " البنك المركزى المصرى " .

(مادة ٥)

لاستخدام القرض الممنوح بموجب هذا الاتفاق ، تعين حكومة الجمهورية العربية المتحدة " البنك المركزى المصرى " وتعين حكومة أسبانيا " بنك أسبانيا " المؤسسة الأسبانية للنقد الأجنبى — ويقوم البنكان باتخاذ الترتيبات اللازمة .

(مادة ٦)

وتقدم السلطات المختصة فى حكومة الجمهورية العربية المتحدة إلى " بنك أسبانيا — المؤسسة الأسبانية للنقد الأجنبى " بصفته وكيلا عن حكومة أسبانيا ، الطلبات الخاصة بالسلع الرأسمالية والمشروعات الهندسية المشار إليها فى المادة (١) لكى يتضمنها القرض فى نطاق الحدود التى قررتها المادة (٨) .

(مادة ٧)

تعرض السلع الرأسمالية والمشروعات الهندسية المشار إليها بالمادة (١) طبقا لأسعار السوق العالمى وبما لا يزيد بأى حال من الأحوال على الأسعار السائدة فى السوق الأسبانى وقت إجراء عمليات الشراء .

(مادة ٨)

عملا على انتظام امداد الجمهورية العربية المتحدة بالسلع الرأسمالية الأسبانية وبالمشروعات الهندسية يقسم القرض إلى خمس حصص سنوية . وتقوم اللجنة المشتركة المشار إليها فى المادة (١٠) من اتفاق التجارة والتعاون الاقتصادى بوضع هذه الحصص آخذة فى اعتبارها المدفوعات المؤجلة التى تستحق فى كل سنة .

(مادة ٩)

للمدين أن يطلب إلغاء الجزء الذى لن يستخدمه من القرض ، بشرط أن يخطر الدائن بمذكرات مكتوبة .

(مادة ١٠)

يمكن للدائن أن يوقف استخدام القرض إذا ما تأخر المدين فى دفع الأقساط السنوية الخاصة "بالحساب الموحد تحت التصفية" المنصوص عليه فى الملحق رقم (١) من اتفاق التجارة والتعاون الاقتصادى .

مادة (١١)

يسرى هذا الاتفاق بصفة مؤقتة اعتبارا من أول يناير ١٩٧١ وبصفة نهائية بمجرد تبادل وثائق التصديق .

تحرر ووقع فى القاهرة فى ٢٤ ديسمبر ١٩٧٠ من أصلين باللغة الإنجليزية لكل منهما ذات الحجية القانونية .

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة
(أحمد عبد العزيز المليجى)

عن حكومة أسبانيا
(أنجل ساجاز)

القاهرة ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠

صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة (٣) من اتفاق القرض الموقع اليوم، أتشرف بإحاطة سيادتكم علما بما يلى :

فى نهاية فترة الخمس سنوات المحددة لاستخدام القرض البالغ قدره خمسة وثلاثون مليونا من الدولارات الأمريكية والمقدم من الحكومة الأسبانية إلى حكومة الجمهورية العربية المتحدة إذا أدت الظروف الاقتصادية السائدة إلى خلق صعوبات فى سبيل سداد أقساط القرض وفائدته بالعملة الحرة، فإن الحكومة الأسبانية ستنظر بعين الاعتبار فى سداد هذه المدفوعات بصادرات من الجمهورية العربية المتحدة تستخدم فى الاستهلاك المحلى فى أسبانيا أو بأية وسيلة أخرى يتفق عليها الطرفان بخلاف قيام الجمهورية العربية المتحدة بالسداد بالعملة الحرة .

وأكون شاكرا لو تفضلتم ياصاحب السعادة بتأكيد أن ماسبق يطابق ماتم التفاهم عليه بيننا .

وأنتهز هذه الفرصة لكى أعبر لسيادتكم عن تأكيد أسمى تقديرى .

المخلص

(أنجل ساجاز)

السفير فوق العادة لأسبانيا

بالجمهورية العربية المتحدة

صاحب السعادة السيد / أحمد عبد العزيز المليجى

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة فى ٢٤ ديسمبر سنه ١٩٧٠

صاحب السعادة

أرجو الإحاطة بأننى تسلمت كتاب سيادتكم بتاريخ اليوم والذى نصه كما يلى :

"بالإشارة إلى المادة (٣) من اتفاق القرض الموقع اليوم، أتشرف بإحاطة سيادتكم علما بما يلى :

فى نهاية فترة الخمس سنوات المحددة لاستخدام القرض البالغ قدره خمسة وثلاثون مليونا من الدولارات الأمريكية والمقدم من الحكومة الأسبانية إلى حكومة الجمهورية العربية المتحدة، إذا أدت الظروف الاقتصادية السائدة إلى خلق صعوبات فى سبيل سداد أقساط القرض وفائدته بالعملة الحرة، فإن الحكومة الأسبانية ستنظر بعين الاعتبار فى سداد هذه المدفوعات بصادرات من الجمهورية العربية المتحدة تستخدم فى الاستهلاك المحلى فى أسبانيا أو بأية وسيلة أخرى يتفق عليها الطرفان بخلاف قيام الجمهورية العربية المتحدة بالسداد بالعملة الحرة .

وأكون شاكرا لو تفضلتم ياصاحب السعادة بتأكيد أن ماسبق يطابق ماتم التفاهم عليه بيننا ".

يسرنى أن أؤكد لسيادتكم أن ماذكر عاليه يعبر تماما عما تم التفاهم عليه بيننا .

وتفضلوا ياصاحب السعادة بقبول أسمى تقديرى .

المخلص

(أحمد عبد العزيز المليجى)

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

إلى صاحب السعادة المستر أنجل ساجاز

السفير فوق العادة لأسبانيا بالخ.ع.م.

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيـــد رئيس الجمهورية رقم ٦١٧ بتاريخ ١٣ أبريل سنة ١٩٧١ بشأن الموافقة على اتفاق القرض والكتب المتبادلة الملحقة به الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠

قـــرر :

مادة وحيدة ـــ ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق القرض والكتب المتبادلة الملحقة به الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة أسبانيا ، ويعمل به نهائيا اعتبارا من ٢٨ أكتوبر سنة ١٩٧١ ـــ وهو تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

تحريرا فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٩١ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٧١)

مراد غالب